mroftalp htehaB ni knil muideM



# برنامج التفسير الفقهي  معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري 42

سعد الشثري

---

كتاب الله. كتاب الله كتاب الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد في لقاء جديد من لقاءات مناهج المفسرين في التفسير الفقهي حيث تدارسنا عددا من قواعد التفسير الفقهي - 00:00:00

اه نتدارس في هذا اليوم باذن الله عز وجل ما يتعلق بانواع اه الدلالات ونبتدأ بدلالة الاقتضاء والمراد بدلالة الاقتضاء ان يكون في الكلام حذف نحتاج معه الى تقدير اذا لم يتم تقدير ذلك الحذف فانه حينئذ يكون الكلام آآ غير مفهوم او غير متوافق مع - 00:00:34

الشرع او يكون كلاما خاطئا ودلالة الاقتضاء من انواع دلالة التلازم كما اه سبق ومن امثلة ذلك قوله تعالى فمن كان منكم مريظا او على سفر فعدة من ايام اخر حيث - 00:01:07

يكون المراد بذلك آآ آآ فمن كان منكم مريضا او على سفر فافطر فيجب عليه ان يصوم عدة من ايام اخر وقد يكون اه وقد يكون اه سبب الاقتضاء اه ليكون الكلام صحيحا اه من جهة دلالته اه من جهة - 00:01:27

للشريعة او ليكون صحيحا من جهة مطابقة عدم مخالفته للعقل او من جهة كون صادقا آآ غير آآ مخالف للواقع ومن امثلة ذلك اه النوع الاول ان يكون الاكتظاء بسبب ان الكلام لا يصح شرعا الا بذلك التقديم - 00:01:54

كما في قوله فمن كان منكم مريضا او على سفر نقدر فافطر فعدة اي فيجب ان يصوم عدة من عدة بقدر ذلك من ايام آآ اخر  اما بالنسبة النوع الثاني وهو اه ومن امثلة ايظا من امثلة ذلك - 00:02:20

بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية فقوله والذين يطيقونه فدية اي على الذين يطيقونه ممن آآ يشق عليهم الصيام فيفطرون فدية اذ الفدية لا تجب الا على من افطر. اما من لم يفطر فانه لا تجب عليه الفدية - 00:02:48

ومن امثلة ذلك ايضا قوله جل وعلا فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهنا نقول لابد من تقدير آآ فمن كان منكم مريضا او به يدا من رأسه فحلق رأسه فيجب عليه فدية من صيام او - 00:03:17

او نسك ومثل هذا ايضا قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. فين طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا فظاهر هذه الاية ان من طلق زوجه فانها تحرم عليه حتى ينكحها رجل اخر ويطلقها. وهذا الظاهر لا يستقيم - 00:03:42

دلالة مع التشريع الاسلامي آآ حيث ان جمهور اهل العلم يقدرون فان طلقها اي الطلقة لسهم فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. يقدرون ويجامعها. ثم يطلقها وتنقضي - 00:04:09

عدتها فان طلقها وانقضت عدتها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظن ان يقيما حدود الله فهنا عدد من آآ المقتضيات والتقديرات التي جاءت في هذه آآ الاية  مثل هذا ايضا في قوله جل وعلا في آآ لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان - 00:04:30

فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم مظاهر النص ان الله جل وعلا رفع المؤاخذة عن اليمين اللغو واثبتها في اليمين المنعقدة ورتب عليها كفارة تتحقق بالامور الثالثة - 00:05:02

مظاهر الاية قال بما عقدتم الايمان فكفارته كانه قال فكفارته فكفارة انعقاد اليمين ولكن هنا نحتاج الى تقدير وهو فكفارة الحنث بهذه اليمين هو آآ ما يأتي من اجل ان يستقيم الكلام من جهات آآ الحكم آآ الشرعي - 00:05:24

هناك امثلة عديدة لهذا النوع الثاني من هذا النوع ان يكون الكلام لا آآ مع اه العقل ولا يصح عقلا الا بتقدير كلام محذوف ومن امثلة ذلك لقوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضالة بالهدى فما ربحت تجارتهم - 00:05:49

التجارة في نفسها لا تربح وانما الرابح صاحب التجارة فلذلك نقدر في قوله فما ربح تجارتهم اي فما ربحوا في تجارتهم هكذا في قوله اولئك الذين اشتروا وآآ اه دلالة على ذلك الظمير الذي اه اه قدرناه ليصح عقل - 00:06:25

ويضع عند كثير من الاصوليين يمثلون له بقول الله تعالى واسأل القرية لان القرية يقولون لا تسأل ولذلك اه يقتضي الكلام اضافة مضاف محذوف تقديره واسأل اهل القرية وهكذا ايظا في قوله تعالى - 00:06:54

اكله الذئب وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين فهذا يحتاج الى تقدير في الكلام من اجل ان يكون صحيحا النوع الثالث ما اه دلالة الاقتضاء بسبب اه اننا اذا لم نقدر محذوفا كان الكلام كذبا مخالفا - 00:07:16

واقع ومن امثلة ذلك قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة فان الميت لا يقع عليها التحريم وانما التحريم يكون على الافعال. فالتحريم والتحليل تكون على الافعال. اما عيان فانه لا اه يتناولها التحريم. ولذلك نحتاج الى تقدير قال بعضهم تقدير الكلام - 00:07:45

انما حرم عليكم اكل الميتة. وقال بعضهم انما حرم عليكم كل فعل يدله او يتعلق بالميتة الا ما ورد بتخصيصه دليل وهذه هي ما يسمونه بقاعدة عموم عموم المقتضي آآ من امثلة ذلك في قوله تعالى آآ حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم فان الذوات غير - 00:08:11

فنحتاج الى تقدير. ومن هذا ايظا قوله تعالى ان الله مبتليكم بنهار. فان الابتلاء ليس بذات النهر ولكن الابتلاء بالشرب من ماءه ان الله مبتليكم بشرب من ماء او بماء نهر تحتاجون الى الشرب منه فينظر هل تشربون او لا - 00:08:39

ومثله قوله تعالى قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم. فظاهر الاية انهم لا ينفون علمهم بظروب القتال وفذلك لا يصدر منهم فانهم يفخرون بانهم اهل حرب فاقتضى آآ الكلام كانهم قال لو نعلم انكم ستقاتلون - 00:09:05

آآ ونخشى عليكم لاتبعناكم ومثل هذا ايضا في الحديث انما الاعمال بالنيات. لاننا نجد اعمالا يفعلها الانسان وهو ساه فبالتالي نحتاج الى تقدير وكثير من اهل العلم يرى ان التقدير انما صحة الاعمال شرعا بالنيات - 00:09:27

اذا هذا ما يتعلق بدلالة اه الاكتظاء  دلالة اقتضاء من اهم انواع الدلالات التي ينبغي بنا ان ننتبه لها وان نسعى في آآ فهم النصوص الشرعية من خلالها النوع الثاني من انواع الدلالات دلالة الاشارة - 00:09:53

دلالة الاشارة والحنفية يقولون بان دلالة الاشارة هي دلالة النظم على معنى لم يسق الكلام لاجله ولعدم قصد المتكلم له في نفسه لكن السامع يعلمه بالتأمل في معنى النظم من غير زيادة عليه ولا - 00:10:27

با نقصان واذا تقرر هذا فان دلالة الاشارة اكثر اهل العلم يقولون بحجيتها والعمل بها وان كانوا يقولون بانها منطوق آآ وان كانوا يختلفون في درجتها وفي اي انواع واعي الدلالات يعيدونها هل هي مفهوم او منطوق؟ هل هي صريح او انها آآ التزام آآ - 00:10:48

ونحو ذلك نضرب امثلة المثال الاول في قوله تعالى اذ قالت امرأته اذ قالت امرأة عمران اني نذرت لك ما في بطني محررا فهذه الاية سيقت من اجل اثبات ان امرأة عمران نذرت جنينها لله - 00:11:20

و ولكن هناك معنى او معان اخرى لم يسق النظم لاجلها. ولا قصد الكلام به قصدا. ومن ذلك ان نقول ان النذر يصح ان يعلق بالامر الخطير ومنه ان النذر يصح ان يعلق على امر في اه المستقبل - 00:11:43

اه فيجوز للانسان ان ينظر امرا متعلقا بامر مستقبل اه فيه ان النذر بما يجهل نوعه جائز لان امرأة عمران نذرت ما في بطنها ولم تدري نوعه وفيه ان للام - 00:12:10

اه الولاية على وليدها وفيه ان للام مع الولاية على وليدها نصيبا  اه نحو ذلك من المعاني التي سيق التي لم يسق الكلام من اجلها ومن امثلة ذلك في قوله جل وعلا - 00:12:30

اه وكلوا واشربوا حتى يتبين في قوله فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض ابيض من الخيط الاسود من الفجر هذه الاية اجازت للمؤمنين المباشرة الى وقت الفجر. فدل هذا على انه يجوز للانسان ان يستمر في - 00:12:52

واشارها الى قبيل الفجر فيلزم منه او تكون الاية مشيرة الى انه يجوز تأخير الاغتسال لما بعد صلاتي لما بعد اذاني الفجر ومن هذا

قوله جل وعلا يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف - 00:13:17
يؤخذ منه بطريق الاشارة ان الفقير قد يملك اه بعظ المال فان الجاهل لا يحسبه غنيا الا من اجر بتعففه لظهور بعظ الامور آآ عليه وكذلك فيه ان الفقير يستحب له ان الا يظهر فقره ما استطاع الى ذلك سبيلا - 00:13:37
طيب وفي الحديث وفي هذه الاية اذا هذا في الاية وفي هذه الاية ان اهل الفضل عليهم ان يبحثوا عن اولئك تعففين ويعينوهم على استتارهم ببذل ما يحفظ ماء الحياء في وجوههم - 00:14:05
ومن امثلة ذلك قوله اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم. يؤخذ منه بطريق الاشارة ان وصف الانسان لنفسه بالفضل الذي فيه عند من لا يعرفه جائز وانه ليس من تزكية النفس المنهي عنها اه شرعا - 00:14:23
كما يؤخذ بسبيل الاشارة انه يجوز للمرء ان يطلب لنفسه من اعمال الولاية ما يرى نفسه قادرة عليه وليس في القوم من هو اقدر عليها منه رعاية لصالح اه الامة - 00:14:43
ومن امثلة ذلك في قوله جل وعلا واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن فان هذه الاية سيقت لنهي الاولياء عن عضل مولياتهم بعدم تزويجهم ويؤخذ منها بدلالة الاشارة ان اه عقد النكاح يتولاه الولي اذ لو لم يتولى الولي عقد النكاح لم ينهى - 00:15:01
عن عضل المرأة وان كان اخرون قالوا بان الاية تدل بدلالة الاشارة على عدم اشتراط الولي لانه قال ان ينكحن ازواجهن وقد يؤخذ من هذا اللفظ ان ينكحن ازواجهن دلالة اشتراط رظا المرأة بالزوج - 00:15:29
كذلك في قوله تعالى والوالدات يرضين اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة فيه اشارة الى ان الرضاعة ما بعد اه الحولين غير محرمة وفي قوله وعلى المولود له - 00:15:54
آآ دون قولنا الوالد او للاب على ان آآ على ان النسب يثبت للاباء ولذلك ننسب الابناء الى ابائهم  هذه اذا دلالة اه اشارة دلالة الاشارة ننتقل بعد ذلك ودلالة الاشارة الصواب انها دلالة لفظية لكنها دلالة اه التزام - 00:16:14
ننتقل بعد ذلك الى نوع الى نوع اخر من انواع الدلالات آآ الا وهو آآ دلالة الا وهو اه دلالة الحصر دلالة الحصر والمراد بالحصر ان يحصر الكلام في جزء معين يدل عليه ولا ينتقل الحكم الى آآ غيره - 00:16:46
ولا ينتقل الحكم الى آآ غيره  الحصر اه له عدد من اه الانواع اختلف اهل العلم في دلالة الحصر هل هي دلالة الة لغوية اه وضعية او انها اه دلالة اه اه التزام اه وضعية وانها دلالة - 00:17:22
له عقلية  مفهوم الحصر اذا آآ يراد به ان آآ يكون الحكم مختصا بمحل وآآ يفهم من عدم انتقال ذلك الحكم الى محل اخر والحصر له اه صيغ متعددة الصيغة الاولى الاستثناء - 00:17:50
مثال ذلك عندما تقول لم يأت الا زيد ففيه حصر الاتيان بزيد. وان غير زيد لا يدخل في هذا النوع ومثله قوله جل وعلا مثله ايضا آآ ما من اله الا الله وفي قولنا لا اله الا الله - 00:18:20
هذا كلها دلالة اه حصر النوع الثاني الحصر بانما الحصر انما والصواب ان انما اداة مستقلة يستعملها العرب الحصر ومن امثلة ذلك قوله جل وعلا وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد - 00:18:41
فحصر الكلام في حصر الالوهية في واحد وهو الله جل وعلا. فهذا من الحصر انما ومثله في قولهم انما نحن مصلحون وقد يكون الحصر للمبتدأ بانما آآ بالخبر بحيث يدل على انتفاء ما - 00:19:11
يضاد تلك الصفة ومن امثلة هذا النوع في قوله جل وعلا انما حرم عليكم الميتة فدل ذلك على انحصار آآ مطعومات في هذه المذكورات في هذه آآ السورة ومثله قوله عز وجل فان اسلموا فقد اهتدوا وان تولوا فانما عليك البلاغ - 00:19:38
فانما هنا من ادوات آآ الحصر اه النوع الاخر من اه انواع ادوات آآ الحصر بمفهوم الحصر بالتعريف فاذا كان المبتدأ معرفا فانه ينحصر في الخبر ومثال ذلك عندما تقول العالم زيد يعني ان العلم ينحصر في زيد على صحة هذا الكلام - 00:20:05
ولما قال الحج عرفة اخذنا منه الحصر ان الركن الاعلى والاسمى في آآ الحج هو الوقوف وبعرفة ويمثلون له بقول الله جل وعلا ان

الانسان لفي خسر فهنا تدل على ان آآ الجميع من الانسان آآ في خسارة الا ما استثني - 00:20:41
بعد آآ ذلك فايظا من اه طرائق الحصر الحصر بظمير الفصل بظمير الفصل كما في قوله تعالى وان جندنا لهم الغالبون فحينئذ نحصر الغلبة في جند الله جل وعلا ومثله في قوله وان المسرفين هم اصحاب النار وقوله - 00:21:10
ان الله هو الغفور الرحيم. ونحن آآ ذلك فهنا هذه الصيغ تدل على آآ الحصر ومثله قوله ولكن كانوا هم الظالمين. يدل على اتصافهم بهذا الوصف. ومنه قوله تعالى فالله هو - 00:21:40
الولي اي انه ولينا دون احد سواه فليس وليا آآ لنا بهذا نعرف ان ظمير الفصل الذي يقع بين المبتدأ والخبر له آآ فائدة آآ ينبغي اه تعرفها وتفسير الايات القرآنية من اه خلال هذا اه هذه الادوات - 00:22:00
كذلك من انواع الحصر الحصر بالتقديم فان تقديم المعمول يفيد انحصار الفعل فيه ومن امثلة ذلك في قوله تعالى اياك نعبد كانه قال لا نعبد احدا سواك لا نعبد احدا - 00:22:28
اه سواك وبالتالي تكون هذه الصيغة من صيغ آآ الحصر اذا تقرر هذا فان اه ان شاء الله تعالى سنتطرق الى شيء من خصائص التركيب في آآ الاستنباط آآ من خلال كتاب الامام الشاطبي في اللقاء القادم وبذلك - 00:22:49
اعرف اننا في هذا آآ اليوم تدارسنا الحصر وما يؤخذ منه بطريق المفهوم وانه ينقسم الى قصر بالاستثناء والى حصر بانما والى حصر بالتعريف والى حصر بظمير الفصل والى حصر - 00:23:21
بالتقديم وان شاء الله تعالى نذكر عددا من المباحث آآ اه الشرعية الاصولية التي اه يكون فيها بيان للتفسير الفقهي عند اهل العلم ونقرأه ان شاء الله من كتاب الموافقات للامام الشاطبي. اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخير - 00:23:41
في الدنيا والاخرة وان يجعلنا واياكم الهداة المهتدين كما اسأله سبحانه ان يصلح احوال الامة وان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى وان يبارك لنا في اوقاتنا وسائر اعمالنا وفي اموالنا وذرياتنا هذا والله اعلم وصلى الله على - 00:24:08
نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين كتاب الله. كتاب الله - 00:24:28